

قرار :

مادة ١ - عين كل من :
السيد المهندس إبراهيم زكي قنارى نائبا لمدير الهيئة العامة لبناء السد
العالي لشئون التنفيذ .

والسيد المهندس عبد الحميد حسنى متولى نائبا لمدير الهيئة العامة لبناء
السد العالي لشئون التخطيط والمتابعة .

على أن يمنح كل منهما مرتبا سنويا قدره ٢٠٠٠ جنيه (ألفا جنيه)
وبدل تمثيل ١٢٠٠ جنيه فى السنة .

مادة ٢ - يعين بالهيئة العامة لبناء السد العالي :

السيد المهندس عبد العظيم تركى بمرتب سنوى قدره ١٨٠٠ جنيه
(ألف ومائتا جنيه) وبديل تمثيل قدره ٦٠٠ جنيه (ستمائة جنيه) .

والسيد عبد السلام نبيه القزق بمرتب سنوى قدره ١٨٠٠ جنيه
(ألف ومائتا جنيه) وبديل تمثيل قدره ٦٠٠ جنيه (ستمائة جنيه) .

والسيد المهندس صفوت عبد الحميد شاهين بمرتب سنوى قدره
١٤٠٠ جنيه (ألف وأربعمائة جنيه) وبديل تمثيل قدره ٣٦٠ جنيه (ثلاثمائة
وستون جنيا) .

وذلك من تاريخ تسلم كل منهم العمل بالهيئة العامة لبناء السد العالي .

مادة ٣ - على وزير السد العالي تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ شوال سنة ١٣٨٢ (٤ مارس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٧ لسنة ١٩٦٣

يعين وكيلين مساعدين بوزارة الخزانة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين
المعلقة له ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرار :

مادة ١ - يعين السيد/ عبد الحميد رأفت مهرانف وكيل مساعدا لوزارة
الخزانة .

مادة ٢ - يعين السيد / بدر الدين حمدي أحمد حمدي وكيل مساعدا
لوزارة الخزانة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ شوال سنة ١٣٨٢ (٤ مارس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٦٣

يعين وكيل وزارة مساعد ومدير عموم بوزارة العمل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر فى ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٢٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذى ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرار :

مادة ١ - عين فى درجة وكيل وزارة مساعد بوزارة العمل السيد /
سعيد السيد درويش المدير العام بالوزارة المذكورة .

مادة ٢ - عين فى درجة مدير عام بوزارة العمل السيد / فتحى رضوان
بميرس الموظف من الدرجة الأولى بالوزارة المذكورة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ شوال سنة ١٣٨٢ (٤ مارس سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر